**عنوان الخطبة : الزواج في القرآن ميثاق وبناء 24/03/1446هـ**

**إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمد عبده ورسوله، صلى الله وسلم وبارك عليه، وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.**

**(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلا تَمُوتُنَّ إِلا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ)، (يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّـهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّـهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا).**

**أيها المؤمنون: لله في الحياة سنن لا تتبدل ولا تتغير، وتركها أو الاعراض عنها نذير شؤم وفساد، ومن سنن الله في الحياة، سنة الزواج، فهي عمارة الأرض وحياتها، وتركها والعزوف عنها فساد عريض.**

**ولأن عقد الزواج عظيم، وميثاقٌ غليظ، تكفل الله ببيانه في كتابه، ولم يكلفه أحداً خلقه، ففصل أحكامه، وعالج مشكلاته، ووضح سبل استدامته، ثم حذر من التعدي والجور في عقده، فكان أمراً ربانياً، وتوجيهاً سماوياً، فيه السكن والاستقرار، والبناء والإعمار، والاستخلاف في الديار**

**أيها المؤمنون: أمر الله بالزواج وحث عليه وبينه في كتابه بدءً بالخِطبة وعقد الزوجية، الذي يجتمع بموجبه ذكرٌ وأنثى، ويرتبطان ارتباطًا وثيقًا له ثمراتُه وآثارُه،**

**الزواج .. رغب الله به في آياتٍ شتَّى؛ فتارةً يردُ بصيغة الأمر؛ كما في قوله تعالى: ﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾، وتارَةً يَصِفُ الزوجة بالسَّكن؛ كما في قوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا ﴾، وباللباس تارة أخرى: ﴿ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ﴾.**

**وتأمل هذا الوصف العظيم، والوعد الكريم من الله سبحانه بإغناء الزوج الذي يريد العفاف، وتأمل في وصف الزوجة شريكة الحياة، بأنها السكن الذي تأوي إليه، واللباس الذي يسترك ويقيك ويحميك، يخفف عنك أعباء الحياة ومتاعبها، إنها الغطاء والإضفاء، والطمأنينة والسكينة والألفة والرأفة والرحمة.**

**الزواج .. آية من آيات الله الدالة على عظمته، فلما عدد الله آياته وآلاءه الدالة على عظمته سبحانه، فذكر خلق السموات والأرض واختلاف الألسن والألوان، وخلق الإنسان، وانزال الغيث، وغيرها من النعم وذكر في أولها آية الزواج: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً﴾، تأمل: من أنفسكم لا من غير جنسكم حتى لا تنفر منه النفس، فكان سبباً في سكن النفس إلى جنسها والاطمئنان بها، ثم جعل الله أمراً آخر ليكتمل السكن وتدوم الألفة والمحبة، فقال: وجعل بينكم مودة ورحمة، فطوع القلب بالمحبة، فأثمر مودة الزوجين التي لم تكن بسبب قرابة أو صلة، ولذا قيل: "لا ألفة بين رُوحَيْن أعظم ممَّا بين الزوجين"**

**ولما كان الزواج نعمة من الله وطمأنينة، ذكر الله أن أفضل البشر، وهم الأنبياء والرسل، كان لهم نصيب من هذه السُنة قال تعالى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِنْ قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً ﴾.**

**أيها المؤمنون: إن الحياة الزوجية حَرِيَّةٌ بالتفكُّر فيها، وتدبُّر عظيم حكمة المولى سبحانه؛ فهي من نعم الله العظيمة على عباده، إذ المرأة بعد عقد نكاحها تترُك أبويها وإخوانها وسائر أهلها، وتنتقلُ إلى صُحبةِ رجلٍ غريب عنها، تفضي إليه ويفضي إليها، تقاسمه السراء والضراء وتكون زوجةً له، ويكون زوجًا لها تسكُن إليه ويسكُن إليها، ويكون بينهما من المودَّة والرحمة أقوى من كلِّ ما يكون بين ذوي القُربَى، فكان لزاماً على كل أحد أن يعرف لهذا العلاقة قدرها، وأن يكون التغاضي والتسامح والحنان والحب شعارها، لتدوم العشرة ويستقر السكن.**

**أيها المؤمنون: ولما كانت العلاقة الزوجية بين البشر، لم يترُكها الشارع الحكيم دُون توجيه وبَيان لما يجبُ على كلِّ طرفٍ نحو الآخَر، وإيضاح ما يُملِيه هذا الاقتران من حُقوق؛ كي يسعد الزوجان ويَهْنَئا في حَياتهما، بل ورَد بيانُ هذه الحقوق والواجبات المتبادلة بين الطرفين؛ كيلا تنحرف الأسرة عن المسار الصحيح، ولا ريب أنَّه بانحِراف الأسرة عن جادَّتها السويَّة ينحرفُ جزء من المجتمع، وما المجتمع إلا مجموعة أُسَر، فالأسرة هي النواة للمجتمع، وهي التي تُشكِّل طبيعته ولحمته وبصَلاح الأسرة يصلح المجتمع، وبفَسادها يفسدُ، ومن تأمل في آيات القُرآن الكريم يجدُ أنَّه قد اعتنى بالعلاقات الزوجيَّة وأحكامها أيما عِناية، ولم تخلُ مرحلةٌ من مراحل تكوُّن الأسرة من توجيهٍ رباني وهدي قُرآني، ففي الخِطبة - وهي سابقةٌ للزواج - يردُ حُكمٌ قُرآني؛ بقول تعالى: ﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ... ﴾ الآية.**

**وبيَّن القُرآن الكريم المحرَّمات من النساء اللاتي يحرم نكاحهن؛ يقول تعالى: ﴿ وَلَا تَنْكِحُوا مَا نَكَحَ آبَاؤُكُمْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّهُ كَانَ فَاحِشَةً وَمَقْتًا وَسَاءَ سَبِيلًا \* حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ مِنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ... ﴾ الآية، وتحدَّث القُرآن الكريم عن عدد الزوجات اللاتي يحلُّ للرجل جمعهن في ذمَّته؛ يقول تعالى: ﴿ فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا فَوَاحِدَةً ﴾.**

**وأكَّد القُرآن الكريم متانةَ عقد النكاح ومَكانته السامية؛ بقوله تعالى: ﴿وَأَخَذْنَ مِنْكُمْ مِيثَاقًا غَلِيظًا﴾، كما بيَّن القُرآن الكريم ما يترتَّب على هذا العقد من حُقوق وواجبات لكلِّ واحدٍ من الزوجين وهما طرفا هذا العقد العظيم؛ يقول تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ﴾، وهذه قاعدةٌ عظيمة في بَيان طبيعة الواجبات والحُقوق بين الزوجين.**

**والقرآن بين أن القوامة تكون بالرجولة والعقل والكفاية والمال ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ﴾، فمن تخلى عن شيء من ذلك نقصت قوامته بقدرها.**

**والقُرآن الكريم يحثُّ الأزواج على إحسان العِشرة مع الزوجات، حتى لو لم يكن هناك ودٌّ كامل ومحبَّة خالصة؛ قال تعالى: ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾، وفي حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال (لا يفرَك مؤمنٌ مؤمنةً إن سخِطَ منْها خُلقًا رضِيَ منْها آخرَ) رواه مسلم، وألزم الله تعالى الزوج بأنْ يُمسِك زوجته بمعروفٍ أو يُسرِّحها بإحسانٍ؛ قال الله تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ﴾، وبيَّن القُرآن الكريم جملةً من الواجبات على الزوج، ومن ذلك حقُّ الزوجة في النَّفقة والسُّكنَى؛ قال تعالى: ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾، والنفقة بقدر الاستطاعة دون افراط أو تفريط وقال سبحانه: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ﴾، ونهى عن مضارَّة الزوجة في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِتُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ﴾، وقوله سبحانه: ﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾، وبيَّن القُرآن الكريم مشروعيَّة الصُّلح والتنازُل عن بعض الحقوق؛ رغبةً في لَمِّ الشَّمل ومنْع الفراق؛ قال تعالى: ﴿وَإِنِ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾.**

**وإذا ضاقَ حالُ الزَّوجَيْن وخِيفَ الشِّقاق بينهما، دعا القُرآن الكريم إلى بعْث حكَمَيْن حكيمين قريبين من الزوجين يسعيان في الإصلاح ولَمِّ الشَّمْل؛ قال تعالى: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾، فمتى ما كانت النوايا طيبة، كان التوفيق والخير حليفهما، فاتقوا الله أيها الأزواج، وأصلحوا مقاصدكم تصلح حياتكم**

**بارك الله لي ولكم في القرآن والسنة،**

**الخطبة الثانية:**

**الحمد لله على إحسانه والشكر له على توفيقه وامتنانه، أحمده سبحانه وأشكره، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيماً لشأنه، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله الداعي إلى رضوانه، صلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيرا**

**أما بعد:**

**وقد يستحيل العيش بين الزوجين، ويعظم الشقاق بينهما، بعد بذل الأسباب التي مررنا عليها من الصلح والتحكيم والتغاضي والصبر، ولتحذر المؤمنة من أن تطلب الطلاق من غير ما بأس، فقد شدد النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك ففي حديث ثوبان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال ( أيُّما امرأةٍ سألَتْ زوجَها طلاقَها في غيرِ ما بَأْسٍ ؛ فحرامٌ عليها رائِحَةُ الجنةِ ) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجة.**

**ومتى ما استَحال عيشُ الزوجين سويًّا وعزم الزوج على الفراق، فإنَّ القُرآن الكريم بيَّن أحكام الطلاق المهمَّة، وألزَمَ بها وحذَّر من التَّعدِّي فيها؛ قال تعالى: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانِ ۖ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَانٍ ۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَن يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ۖ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ ۗ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ \* فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾، كما بيَّن القُرآن الكريم أحكام ما قد يقعُ بين الزوجين من إيلاء أو ظهار أو لِعان، وذكَر القُرآن الكريم حُقوق الأولاد صِغارًا وكِبارًا، من الرضاع والإنفاق والرعاية؛ قال تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾، وفي تربية الأبناء وحثهم على الخير قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ﴾.**

**وبالجملة فإنَّ القُرآن الكريم اعتَنَى بالأسرة، وبيَّن أهمَّ أحكامها وآدابها، وفي السُّنَّة النبويَّة المطهَّرة أضعاف ما في القُرآن الكريم من البَيان والتفصيل في هذا الشأن؛ ممَّا يُشعِرنا بعناية الإسلام بالأسرة وإعلاء شأنها، فما أحْرانا أيها المؤمنون أنْ نعي ذلك، وأنْ نستشعِرَه، ونعلم أن التسامح والتصافي سبب الوداد والألفة، وأن التغاضي والتغافل من أخلاق الأنبياء والكرام، فتسعة أعشار العافية في التغافل**

**هذا وصلوا وسلموا على الرحمة المهداة، والنعمة المسداه، محمد بن عبدالله كما أمركم الله بذلك في محكم التنزيل فقال ( إن الله وملائكته يصلون على النبي يا أيها الذين آمنوا صلوا عليه وسلموا تسليما)**